

هامش

بسم التصديق

ان كونه الجنايات في بيروت للذئبة في الرتب حذرته بكنة
والصنفين واليد القوي وصان الجوار

الهامس
١٧١ / ٥٠٠

لوى القديسة والمذكرة
بينه انه صوب قمر الازلم الصادر عند الهيئة الاكبر في بيروت
بالتاريخ ١٠/١٠/١٩٠٤ برقم ١٤٤ / ودار النيابة العامة الاكبر
بالتاريخ ١٥/١٠/١٩٠٤ تحت رقم ١٩٠٤/٧٠١٩
اجعل العام هذه الكلمة ؟

قرار
٥١
تباينة
٧٠٩
لخصيف

اورش : المذكرة : سمر خديج محمد والورد سعيد
من البدر المرحل ، اوقفت في ٢٨/١٠/١٩٠٤ ووجهها في ٤/١١/١٩٠٤
واظلي سيرة في ٢٨/١٠/١٩٠٤ وهي فارة من وجه العدالة

١٧٧
مبنى
١٥٤٢ / ١٢١
١٥١٢ / ١٥١

تانيا : المذكرة : احمد عبد القادر حيدر والرتب اعان عدالتهم
لياني - سجل ١٩٧٢ / المراجعة ، قاصر ،
اوقفت عليا في ١٤/١٠/١٩٠٤ ، نفذت حكمه مذكرة التوقيف العينية
في ٧/١١/١٩٠٤ واظلي سيرة في ١٠/١١/١٩٠٤ ، ولم عثل مجددا
في المحكمة

للتحائم المظرومة بتحقيق الجنايات المنصوص عليها في المادة ٢٥٩ من
قانون العقوبات ، وذلك لهم بتحقيق الجنايات المنصوص عليها
في المادة ٢٩٩ من عقوبات معطوفة على المادة ٩٠ من
القانون رقم ٤٤٤ / ١٩٠٤ وذلك لتقديم المشورة بالاستدراك
مع المظروم القائل على سرقة سواربه ، هذا الزبيب من داخل
منزل المدعى وذلك بعد الرجوع اليه بواسطة السكر والخلع

وربما نتيجة المماثلة العينية والتصديقات
بين الكلمة ما يلي ؟
اورش : في الدفاع ؟

بين انه بتاريخ 28/4/1970 و بعد الى السنة الثالثة بعد
 النظر ، وحل المحامي محمد البرجاصي يقفان الى منزله الثاني
 في حلة صريف الجديدة شارع صرا - بنايك اسمايل - الطابق
 الاول وشاهد المظنوة سحر محمد تقوم بانغلاق باب منزله
 ولدى شاهد منزله حاولت القدر الا انه تمكن من الاغلاق
 بل ، ففي هذه اللحظات شاهد المحامي رجلا يريد ان
 يدخل الى منزله في ذلك الوقت فصرخ مستنجدا ، وقال الاثر
 لحقت بعطش الشبان في مكان الحلة بهذا الشخص غير
 الزهر لمر يمكثا في القاعة القصر عليه ولا ذبا القدر

بين بعد اجراء التفتيش في محل عناصر فحصلت طريق البريد
 ان باب المنزل المذكور قد تعرضت لكسر والمخلع وانه
 لم يبق في البيت محتويات المنزل بين له فقدان
 سوارين من الذهب قدر قيمتهما بما يقرب من مائتين
 دولار اميراتي ، كما بين له وجود اثمن بصرة
 في خزنة البيت .

رضي التفتيش الاولي ، اكرت الكرامة اقدم على السرقة
 وافادت بانها حضرت الى البنايك حيث يقع منزل المدعي
 يقعد السوك وانزل لدى ومولر الى امام باب منزل
 المدعي شاهدت المراهمة محمد عبيد السامر جدير وبرفقته
 شخص يدعى ابراهيم العلي - خرجا من المنزل وهي تعرفه
 سابقا تقامت بانغلاق الباب ، وبين ان التفتيش لم
 يتصل الى معرفة كامل هوية المدعي ابراهيم العلي ،
 ولدى قاضي التفتيش كمررت المظنوة اقدم للزوجة في
 التفتيش الاولي وافادت بانها قالت للمدعي بان يبحث
 عن الذئبة السرقة تحت احد المعاهد الجديدة في

Handwritten signatures and scribbles at the bottom of the page.

تحرقة الكيلوس وبالفعل عندما عاد المدعي الى منزله
وجد احد الوارثين المبروقين في المكان الذي
دلت عليه الطهارة ، واقامت بانزاهت
المشهر احمد جيد ، والمدعي ابراهيم العلي يرميان شيئاً
تحت المقعد المذكور .

ومن المحكمة العلنية ، اذنت الطهارة القوية الطهارة
التي واقامت بانزاهت اذنت بانزاهت الوديع تحت
تأثير الخوف وبانزاهت تعرف المشرك سابقاً دانه يحسب
في حلة الرقاب ، وان وجودها في البناء حيث
يقع فرك المدعي كان يقصد السوان عن عمل في
خدمة البست ، وان اقرت ، وشهادة المشرك والمخرج
من منزله اظهرت تحت تأثير الضرب .

وباستجداب المشرك احمد عبدالقادر جيد ، الحضور مندوبه
الارضات والحضور وكيلته المملكت مما قبل فقائه للمارين
اكثر التهمة المشعوية اليه واقام بانه لا يعرف
المشركه دار المدعي ابراهيم العلي .

وتبين ان المشركه لم تفرج عن المحكمة العلنية بعد اقرار
سبيل فحتمت بالهجرة العيايبك واقربت قاضيها
وجه العدالة ، وان المشركه تعيب عن جيلك المحكمة
وعدم بالهجرة العيايبك ، وان المدعي بعدم ضمانه الصحاح ،
ولم يترك ضمان لتعليق
ومن جيلك ضمان المحكمة تدافع معمل البنات العامة طالباً
تطبيق مدار قرار الارام بحق المشركه والمشركه ،
تأيدت هذه الوقائع :

١- بالمحضر المنظم مما قبل فضيلة طريف الجديدة رقم ١٨١ / تاريخ

١٤٠٤ / ٤ / ٢٠ ، والمحضر المنظم من قبل مفزلة بيروت للثقافة
رسمي تاريخ ١٤٠٤ / ٤ / ٢٠ ،

- ١ - بالتخصيف الاستثنائي
- ٢ - بقرينة تقاضي المتهم والمثيرة عند الإلتزام
- ٣ - بالتخصيف الترتيب
- ٤ - بتجهيل أدلة الدعوى

ثانياً : من القانون

حيث انه من الثابت بالوقائع المعروفة والادلة المدعية
لنر ولا سيما واقعة مشاهدة المثيرة سمر محمد والقبط
عليه وهي تقسم بانطلاق باب منزل الطهري المتلذع ،
وعدم تبريرها لسبب تواجدها في ذلك المكان ،
واقترانها بدخول المتهم القاصر احمد عبدالناظر صيد
الى منزل المدعي الرمي تعرض للسرقة ، اقدم المثيرة
والمتهم بالارتزاق على سرقة سوارين من الذهب ينف
داخل منزل المدعي محمد البرجوي يقفان وذلك بعد
الدخول اليه بواسطة الكسر والتخلع ، مما يؤول
لحق المثيرة الجنائية للمدعي على مقتضى المادة ٢٤٩ - ٢
ولحق المتهم الجنائية للمدعي على مقتضى المادة ٢٤٩ - ٢
عقوبات معروفة على المادة ٢٤٩ من القانون ٤٤٠ / ٢٠٠٤

لذلك
وبعد سماع موازنة النيابة العامة ،
كما هو بالارتفاق ؛

ادرس و يشجر يوم المثيرة سمر فداي محمد المنيش كعمل

Handwritten signatures and scribbles at the bottom of the page.

هو غير في مشرف هذا الحكم بالبناء المكشوف على
في المادة ٢٩ - عفتان مبانزل عفتان ارتقان
ان عتة. محفل طرية سبع سنات وشجرها من
عفتان المدينته ومنعزلها الترف باعد لل المنقولة
وتب المنقولة وتعين رتب قلمر الحكمة قياً كليل
والشاهد على تنفيذ مذكرة الشار القبل العادة محفل
على ان تحسب لل ردة توقفت.

ثانياً - بتوجيه من المقيم احمد عبدالنهار مدير المينة
من عمل عفتان في مشرف هذا الحكم بالبناء المكشوف
على في المادة ٢٩ - عفتان معفتان على
الى اذ رت / من التفت ٤٤٤ / عت و باعالة الاراضي
الى عتة جنبايات الارضات عتة باطارة ٢٧ / من
التفت ٤٤٤ / عت ارتزان العتوة والتدبير
المناسب لحقه.

ثالثاً: بتفويض للفرقة والمخرج الرسم والتفت في الكيفية
بالتساوي.

رابعاً: جنبايات تحت المرفقة سحر محمد والمقيم احمد مدير
رسميات الديها. تف الموصي صدر وانهم كلنا في
بيروت. محفل تحمل البيات العامة الاستئناف
بتاريخ ١٦ / ٤ / ١٩٦٠

الرئيس
[Signature]

المستشار
[Signature]

المستشار
[Signature]

